

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137343

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137343-2022)

في الدعوى المقامة

المستأنفة

من/ المكلف

هوية وطنية رقم (...)، رقم مميز (...)

المستأنف ضدها

ضد/هيئة الزكاة والضريبة والجمارك

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:

إنه في يوم الأربعاء بتاريخ 2023/09/27م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:

رئيساً

الدكتور/ ...

عضواً

الدكتور/...

عضواً

الأستاذ/...

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 2022/07/31م، من / ...، هوية وطنية رقم (...)، على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-5393) الصادر في الدعوى رقم (Z-80951-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1429هـ إلى 1441هـ، في الدعوى المقامة من المستأنفة في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

"عدم قبول الدعوى من الناحية الشكلية."

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المكلف (...)، تقدم بلائحة استئناف تضمنت الاعتراض على البنود (الربط الزكوي للأعوام من 1429هـ إلى 1439هـ) - (الربط الزكوي لعامي 1440هـ و1441هـ) ففيما يتعلق بالاعتراض على بند (الربط الزكوي لعامي 1440هـ و1441هـ) حيث أوضح المكلف بأن المنشأة تم إغلاقها ولم يتم العمل فيها ولا يوجد لها حسابات بنكية، وحيث لم يشطب المكلف السجل التجاري جهلاً منه، إلا أنه أشار إلى أن رخصة البلدية أصدرت بتاريخ 1429/11/27هـ وألغيت بتاريخ 1430/04/22هـ، وفيما يتعلق بتقديم الاعتراض فأشار المكلف إلى عدم إبلاغه بتقديم الاعتراض إلا بعد انتهاء المدة النظامية، وعليه يطالب المكلف بقبول استئنافه ونقض قرار دائرة الفصل.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137343

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137343-2022)

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 2023/09/27م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 04/ 21/ 1441هـ؛ وبعد الاطلاع على طلب الاستئناف، وعلى المذكرات المقدمة، وما احتواه ملف القضية من أوراق ومستندات، وبعد المداولة، وحيث إن الدعوى مهيأة للفصل فيها بحالتها الراهنة، فإن الدائرة تقرر قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (الربط الزكوي للأعوام من 1429هـ إلى 1439هـ) وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفوع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في هذا البند محمولاً على أسبابه.

وفيما يتعلق باستئناف المكلف على بند (الربط الزكوي لعامي 1440هـ و1441هـ) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي بتوقفه عن مزاولة النشاط للعام محل الخلاف، وحيث اتضح من إفادة شطب السجل التجاري كانت بتاريخ 1439/10/19هـ، وتبلغ بقرار الربط بتاريخ 1443/02/29هـ، مما يتضح معه صدور الربط على غير مكلف، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار الدائرة الفصل وإلغاء إجراء الهيئة بشأن هذا البند.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-137343

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (Z-137343-2022)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول طلب الاستئناف شكلاً من مقدمه المكلف / ... هوية وطنية رقم (...), رقم مميز (...), على قرار الدائرة الثالثة للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (IFR-2022-5393) الصادر في الدعوى رقم (Z-80951-2021) المتعلقة بالربط الزكوي للأعوام من 1429هـ إلى 1441هـ. ثانياً: وفي الموضوع:

1- رفض استئناف المكلف فيما يتعلق ببند (الربط الزكوي للأعوام من 1429هـ إلى 1439هـ)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

2- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل، وإلغاء إجراء الهيئة فيما يتعلق ببند (الربط التقديري للعام 1440هـ - 1441هـ)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور / ...

الأستاذ / ...

رئيس الدائرة

الدكتور / ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعة إلكترونياً.